

69858 - هل يمسح على الجورب مع أن رائحته كريهة ؟

السؤال

جاء أحد المصلين ليتوضأ وهو مرتد الجوربين ، أي أنه يريد أن يسمح عليهما ، ولكن لجوربيه رائحة كريهة يخاف أن يؤذى بها المصلين ؟ فماذا يفعل ؟.

الإجابة المفصلة

أولا :

ينبغي أن يكون المصلي على حال من النظافة في بدنه وثيابه ، بحيث لا تتأذى منه الملائكة ، ولا يتأذى به إخوانه المصلون .

ولهذا تأكد الاغتسال واستعمال السواك والطيب يوم الجمعة لازدحام الناس ، ومُنِعَ المسلم الذي أكل بصلاً أو ثوماً أو نحو ذلك مما له رائحة خبيثة - منع من حضور المسجد ، لئلا يؤذي أحداً برائحته .

روى أحمد (16445) أن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (حَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَتَسَوَّكُ وَيَمْسُ مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ) والحديث صححه شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند .

وروى مسلم (564) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاتَ فَلَا يَفْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ) .

فإذا كان للجوربين رائحة كريهة ، فيتأكد نزعهما ، وغسل القدمين ، ولا يحل له أن يؤذى الملائكة والمصلين برائحته ، فإن دخل المسجد وهو كذلك فإنه يؤمر بالخروج منه .

روى مسلم (567) عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (إِنَّكُمْ أَهْلُ النَّاسِ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا

حَبِثْتَيْنِ : هَذَا الْبَصَلِ وَالثُّومِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِثْهُمَا طَبْحًا .

قال النووي :

هَذَا فِيهِ : إِخْرَاجَ مَنْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَنَحْوَهُمَا مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَإِزَالََةَ الْمُتَكْرِ بِالْيَدِ لِمَنْ أَمَكَّتَهُ .

والله أعلم .